

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٣٣٥ لسنة ٢٠٠٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الخمسة عشر مواطناً (أولهم السيد / أحمد معتز سعيد

الشرقاوى - وآخرهم السيد / موسى إبراهيم موسى المغربى) المدرجة أسماؤهم

بالبيان المرفق بأن يتجنسوا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم مع احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٣ / ٢ / ٢٠٠٢

وزير الداخلية

حبيب العادلى

بيان

باسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات اجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

مبلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ أحمد معتز سعيد الشرقاوى	السويس ١٩٨٣/٥/٧	الكندية
٢	السيد/ عمرو إبراهيم توفيق عيش	القاهرة ١٩٦٩/٨/٧	"
٣	السيدة / غادة إبراهيم شلبى أحمد	القاهرة ١٩٦٩/٩/٢٩	"
٤	السيد/ محمود أحمد محمود سلامة	المنوفية ١٩٧١/٨/٢٠	الأمريكية
٥	السيد/ هشام جمال الدين محمد كامل	أمريكا ١٩٧١/٢/٧	"
٦	السيد/ إبراهيم مصطفى عبد الغنى حسيب	الدقهلية ١٩٧٠/٨/١٥	"
٧	السيد/ محمد حسين أحمد أحمد	أمريكا ١٩٨٠/١١/٣٠	"
٨	السيد/ خالد نشأت محمد خضير	إيطاليا ١٩٨٢/٦/٣	البولندية
٩	السيدة / أماني سمير محمد عبد الغنى	كفر الشيخ ١٩٨٣/٢/١٦	التركية
١٠	السيد/ روبرت ميشيل ناجى موسى	النمسا ١٩٥٩/٦/١٧	النمساوية
١١	السيد/ أحمد محمد حامد إبراهيم	الدقهلية ١٩٦٠/٢/١٨	البلجيكية
١٢	السيد/ رضا سعد إسطفانوس سيدهم	السودان ١٩٧٦/٨/١٤	السودانية
١٣	السيد/ طلعت أبو الفتوح محمد يوسف	المنوفية ١٩٤٣/١٢/١	العمانية
١٤	السيد/ صابر حسن نور الهدى أحمد	القاهرة ١٩٦٥/٢/١	البحرينية
١٥	السيد/ موسى إبراهيم موسى المقرئ	غزة ١٩٦٢/١/٢٤	الفلسطينية